

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 187.19 صادر في 15 من شوال 1440 (19 يونيو 2019) بالمصادقة على دورية الهيئة المغربية لسوق الرساميل رقم 02/19 المتعلقة ببيئات التوظيف الجماعي العقاري.

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 43.12 المتعلق بالهيئة المغربية لسوق الرساميل الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.21 بتاريخ فاتح جمادى الأولى 1434 (13 مارس 2013)، كما وقع تغييره، ولا سيما المادتين 1 و 7 منه،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

يصادق على دورية الهيئة المغربية لسوق الرساميل رقم 02/19 المتعلقة ببيئات التوظيف الجماعي العقاري، كما هي ملحقة بهذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار والدورية الملحقة به في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شوال 1440 (19 يونيو 2019).

الإمضاء: محمد بنشعبون.